

الأموال التي تجب فيها الزكاة وأنصبتها

عبدالمحسن الزامل

يقول في ذمتي دين ل احد الملوك اشتريت به اشهما ثم بعتوه على شخص اخر بثمان مؤجل وربح معلوم هل تجب الزكاة في جميع

المال او الربح؟ الثمن مؤجل لعام هجري واحد - 00:00:00

الزكاة تجب في المال وربحه. لان هذه من باب المضاربات من باب التجارة. فاذا مثلا اه بعت سيارة او سلعة لانسان الى عام اشتريتها

مثلا بمئة فبعتها بمئة وعشرين ثبت في ذمة - 00:00:17

المدين مئة وعشرين. ثبت في ذمته مئة وعشرون الفا في هذه الحال انت مالك لها الزكاة في المال وفي ريعه في المال وفي ريعه -

00:00:42